

لائحة تنفيذ المفوضية (الاتحاد الأوروبي) 2021/1165 الصادرة في 15 يوليو 2021

الترخيص باستخدام منتجات ومواد معينة في الإنتاج العضوي وتحديد قوائمها

(نص ذو صلة بالمنطقة الاقتصادية الأوروبية)

المفوضية الأوروبية،

مع الأخذ في الاعتبار معاهدة عمل الاتحاد الأوروبي،

بالنظر إلى لائحة البرلمان الأوروبي والمجلس (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 الصادرة في 30 مايو 2018 بشأن الإنتاج العضوي ووضع العلامات على المنتجات العضوية، وإلغاء لائحة المجلس (المفوضية الأوروبية) رقم (1) 834/2007 وعلى وجه الخصوص المادة (9) 24 والنقطة (أ) من المادة (2) 39 منها،

بينما:

(1) عملاً بالمادة (3) 9 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، لا يجوز استخدام سوى المنتجات والمواد المصرح بها بموجب المادة 24 من تلك اللائحة في الإنتاج العضوي، شريطة أن يكون استخدامها في الإنتاج غير العضوي مصرحاً به أيضاً وفقاً للأحكام ذات الصلة من قانون الاتحاد. وقد قِيمت المفوضية بالفعل استخدام بعض المنتجات والمواد في الإنتاج العضوي استناداً إلى الأهداف والمبادئ المنصوص عليها في لائحة المجلس (المفوضية الأوروبية) رقم (2) 834/2007 وبناءً على ذلك، تم الترخيص للمنتجات والمواد المختارة بشروط محددة بموجب لائحة المفوضية (المفوضية الأوروبية) رقم (3) 889/2008 وأدرجت في بعض ملاحق تلك اللائحة. وتتشابه الأهداف والمبادئ المنصوص عليها في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 مع تلك الواردة في اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 834/2007. وبما أنه من الضروري ضمان استمرارية الإنتاج العضوي، فينبغي إدراج تلك المنتجات والمواد في القوائم التقييدية التي سيتم وضعها على أساس اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848.

بالإضافة إلى ذلك، ووفقاً للمادة (7) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، قدمت الدول الأعضاء ملفات عن بعض المنتجات والمواد إلى المفوضية (2) وإلى الدول الأعضاء الأخرى، وذلك في ضوء ترخيصها وإدراجها في القوائم التي سيتم إنشاؤها بموجب تلك اللائحة.

(3) في ظل ظروف وشروط معينة، لا سيما في البند 1.10.2 من الجزء الأول من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، يجوز استخدام بعض المنتجات والمواد المرخصة لحماية النباتات. ولهذا الغرض، يتعين على المفوضية ترخيص المواد الفعالة المستخدمة في منتجات حماية النباتات المشار إليها في البند (أ) من المادة (1) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، ووضع قائمة بتلك المواد الفعالة.

(4) في ظل ظروف وشروط معينة، لا سيما في البند 1.9.3 من الجزء الأول، والبند 2.1.9.1 (ب)، و 2.2.9.1 (د)، و 2.3.9.1 (ب)، و 2.5.9.1 (أ) من الجزء الثاني، والبند 2.2.2 (ج) و 2.3.2، والفقرة الثانية من الفقرة الرابعة من البند 3.1.5.3 من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، يجوز استخدام أنواع معينة من الأسمدة ومحسنات التربة والمغذيات لتغذية النباتات، وتحسين خصوبة التربة وإثرائها، وزراعة الطحالب، أو بيئة تربية حيوانات الاستزراع المائي. ولهذا الغرض، يتعين على المفوضية أن ترخص الأسمدة ومحسنات التربة والمغذيات المشار إليها في البند (ب) من المادة (1) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، وأن تحدد قائمتها.

(1) أو جي إل، 2018، 14.6، 150. ص. 1.

(2) لائحة المجلس (EC) رقم 834/2007 الصادرة في 28 يونيو 2007 بشأن الإنتاج العضوي ووضع العلامات على المنتجات العضوية وإلغاء اللائحة (EEC) رقم، 20.7.2007، L 189، (OJ) 2092/91، ص. 1.

(3) لائحة المفوضية (EC) رقم 889/2008 الصادرة في 5 سبتمبر 2008 والتي تحدد قواعد مفصلة لتنفيذ لائحة المجلس (EC) رقم 834/2007 بشأن الإنتاج العضوي ووضع العلامات على المنتجات العضوية فيما يتعلق بالإنتاج العضوي ووضع العلامات والرقابة، 18.9.2008، L 250، (OJ) ص. 1.

(5) في ظل ظروف وشروط معينة، لا سيما في البندين 1.4.1 و 3.2.5.1 من الجزء الثاني، والبندين 1.3.1.3 و (د) من الجزء الثالث، والبندين 2.3 من الجزء الخامس من الملحق الثاني للاتحاد الأوروبي، 2018/848 يجوز استخدام بعض مواد العلف غير العضوية ذات الأصل النباتي أو الطحلي أو الحيواني أو الخميري، ومواد العلف ذات الأصل الميكروبي أو المعدني، ومضافات الأعلاف، ومواد معالجة الأعلاف لتغذية الحيوانات. ولهذا الغرض، ينبغي للمفوضية أن ترخص مواد العلف غير العضوية ذات الأصل النباتي أو الطحلي أو الحيواني أو الخميري، ومواد العلف ذات الأصل الميكروبي أو المعدني، ومضافات الأعلاف، ومواد معالجة الأعلاف المشار إليها في البندين (ج) و(د) من المادة (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي)، 2018/848 وأن تحدد قوائمها.

(6) بالإضافة إلى ذلك، يتم الترخيص مباشرة لبعض مواد العلف غير العضوية وفقاً لللائحة (الاتحاد الأوروبي)، 2018/848 ولأغراض التوضيح، ينبغي أيضاً إدراج مواد العلف هذه جنباً إلى جنب مع مواد العلف المصرح بها بموجب هذا النظام، مع الإشارة إلى الأحكام المحددة لللائحة (الاتحاد الأوروبي)، 2018/848.

(7) في ظل ظروف وشروط معينة، لا سيما في البنود 1.11 من الجزء الأول، والبنود 1.5.1.6 و 7.1.5.1 و 4.4.9.1 و (ج) من الجزء الثاني، والبندين 1.4.1.3 و (و) من الجزء الثالث، والبندين 2.2.3 من الجزء الرابع، والبندين 2.4 من الجزء الخامس، والبندين 1.4 من الجزء السابع من الملحق الثاني، والبندين 5.7 و 4.2 من الملحق الثالث للاتحة (الاتحاد الأوروبي)، 2018/848 لا يجوز استخدام سوى منتجات ومواد محددة للتنظيف والتطهير. ولهذا الغرض، يتعين على المفوضية ترخيص منتجات التنظيف والتطهير المشار إليها في البنود (هـ) و(و) و(ز) من المادة (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي)، 2018/848 وتحديد قوائمها.

(8) تم تقييم بعض منتجات تنظيف وتطهير المباني والمنشآت الخاصة بتربية الماشية، وحيوانات الاستزراع المائي، وإنتاج الأعشاب البحرية، وإدراجها في الملحق السابع من اللائحة (EC) رقم 889/2008 مع ذلك، فإن منتجات تنظيف وتطهير المباني والمنشآت المستخدمة في إنتاج النباتات ومرافق المعالجة والتخزين لا تزال تخضع للتقييم والتصريح من قبل الدول الأعضاء فقط. قبل التصريح بهذه المنتجات في الإنتاج العضوي، ينبغي إجراء تقييم على مستوى الاتحاد من قبل المفوضية الأوروبية بمساعدة فريق الخبراء المعني بالمشورة الفنية بشأن الإنتاج العضوي. يجب أن يشمل هذا التقييم مراجعة جميع المنتجات والمواد المصرح بها حالياً للتنظيف والتطهير.

(9) من أجل ضمان استمرارية الإنتاج العضوي، فإن المنتجات المدرجة في الملحق السابع من اللائحة (EC) ينبغي أن يستمر العمل باللائحة رقم 889/2008 واللائحات المصرح بها على مستوى الدول الأعضاء حتى 31 ديسمبر 2023، وذلك لإتاحة إعداد قوائم منتجات التنظيف والتقييم وفقاً للأحكام المنصوص عليها في البنود (هـ) و(و) و(ز) من المادة (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي)، 2018/848 ومع ذلك، يجب أن تتوافق هذه المنتجات مع المتطلبات ذات الصلة لقانون الاتحاد، ولا سيما اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 648/2004 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس (4) واللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 528/2012 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس (5) ومع المعايير الأساسية المنصوص عليها في الفصل الثاني والبنود (أ) و(ب) من المادة (3) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي)، 2018/848.

(10) في ظل ظروف وشروط معينة، لا سيما في البندين 2.1 و 2.2 و (أ) من الجزء الرابع من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي)، 2018/848 يجوز استخدام بعض المضافات الغذائية، بما في ذلك إزيمات الطعام المستخدمة كمضافات غذائية، ومواد مساعدة في التصنيع، في إنتاج الأغذية العضوية المصنعة. ولهذا الغرض، ينبغي للمفوضية أن تُجيز استخدام المضافات الغذائية ومواد مساعدة التصنيع المشار إليها في البند (أ) من المادة (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي)، 2018/848 وأن تُعد قوائمها.

(11) تم إدراج المضافات الغذائية ومساعدات تصنيع الأغذية المستخدمة في إنتاج الأغذية العضوية المصنعة في الأقسام أ، ب، ج من الملحق الثامن لللائحة (EC) رقم 889/2008 ومع ذلك، ونظراً لاستخداماتها ووظائفها في المنتج النهائي، قد تُصنف بعض هذه المنتجات كمضافات غذائية وليست كمساعدات تصنيع. يتطلب هذا التصنيف تحليلاً دقيقاً وشاملاً لهذه المنتجات في إنتاج الأغذية العضوية المصنعة. ينبغي إجراء هذا التحليل على جميع المنتجات المدرجة كمساعدات تصنيع في اللائحة (EC) رقم 889/2008.

ستستغرق هذه العملية وقتاً ولن تكتمل قبل تاريخ تطبيق اللائحة (الاتحاد الأوروبي)، 2018/848 وبالتالي، فإن المنتجات المدرجة حالياً كمواد مساعدة في المعالجة في اللائحة (EC) رقم 889/2008 ستظل مدرجة كمواد مساعدة في المعالجة في هذه اللائحة حتى يتم إجراء تحليل محدد وشامل.

(4) لائحة (EC) رقم 648/2004 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 31 مارس 2004 بشأن المنظفات، 8.4.2004، (OJ L 104، ص 1).

(5) اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 528/2012 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 22 مايو 2012 بشأن إتاحة المنتجات المبيدة للجراثيم في السوق واستخدامها، 2012.6.2012، (OJ L 167، ص 1).

(12) في ظل ظروف وشروط معينة، لا سيما في البند 2.1.2 من الجزء الرابع من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 يجوز استخدام بعض المكونات الزراعية غير العضوية في إنتاج الأغذية العضوية المصنعة. ولهذا الغرض، يتعين على المفوضية أن ترخص استخدام هذه المكونات الزراعية غير العضوية المشار إليها في البند (ب) من المادة (24) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 وأن تُعدّ قائمتها. وقد جرى تقييم الملفات المتعلقة بالمكونات الزراعية غير العضوية التي ستُستخدم في إنتاج الأغذية العضوية المصنعة، والتي قدمتها الدول الأعضاء وفقاً للمادة (7) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 داخل لجنة الإنتاج العضوي. وينبغي إدراج المنتجات والمواد المختارة التي تتوافق مع الأهداف والمبادئ المنصوص عليها في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 في القائمة التقييدية التي ستُنشأ بموجب هذه اللائحة، عند الضرورة وفي ظل شروط محددة.

(13) ومع ذلك، من أجل منح المشغلين الوقت الكافي للتكيف مع القائمة التقييدية الجديدة للمكونات الزراعية غير العضوية المصرح بها، وعلى وجه الخصوص، لإيجاد مصدر للمكونات الزراعية التي تم إنتاجها وفقاً للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 فمن المناسب أن يتم تطبيق قائمة المكونات الزراعية غير العضوية المصرح باستخدامها في معالجة الأغذية العضوية بموجب هذه اللائحة اعتباراً من 1 يناير 2024.

(14) بالنظر إلى تركيب بعض المكونات الزراعية غير العضوية، فإن بعض استخداماتها في الأغذية العضوية المصنعة قد تتوافق مع استخداماتها كمضافات غذائية، أو مساعدات في تصنيع الأغذية، أو منتجات و مواد مشار إليها في البند 2.2.2 من الجزء الرابع من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848. تتطلب هذه الاستخدامات ترخيصاً خاصاً وفقاً للبند 2.2 من الجزء الرابع من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 ولا يجوز السماح بهذه الاستخدامات من خلال ترخيص المكونات الزراعية غير العضوية.

(15) في ظل ظروف وشروط معينة، لا سيما في البند (أ) 3.1 من الجزء السابع من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 يجوز استخدام بعض المواد المساعدة في معالجة الخميرة ومنتجاتها. ولهذا الغرض، ينبغي للمفوضية أن ترخص استخدام المواد المساعدة في معالجة الخميرة ومنتجاتها، المشار إليها في البند (ج) من المادة (24) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 وأن تُحدد قائمتها.

(16) وفقاً للبند 2.2 من الجزء السادس من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 لا يجوز استخدام سوى المنتجات والمواد المصرح بها بموجب المادة 24 من تلك اللائحة للاستخدام في الإنتاج العضوي في صناعة منتجات قطاع النبيذ المشار إليها في البند (ل) من المادة (2) من لائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1308/2013 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس (6). ولهذا الغرض، يتعين على المفوضية ترخيص هذه المنتجات والمواد وإعداد قائمتها.

(17) تخوّل المادة (2) 45 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 المفوضية منح تراخيص محددة لاستخدام المنتجات والمواد في دول ثالثة وفي المناطق النائية للاتحاد. وتبيّن المادة (7) 24 من تلك اللائحة كيفية بدء الإجراءات التي يتعين على الدول الأعضاء اتباعها فيما يتعلق بالمناطق النائية للاتحاد. ومع ذلك، فإن الإجراءات الواجب اتباعها للحصول على هذه التراخيص فيما يتعلق بالدول الثالثة غير مُفصلة في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848. لذلك، من المناسب تحديد هذه الإجراءات في هذه اللائحة، بما يتماشى مع الإجراءات الواجب اتباعها لترخيص المنتجات والمواد للاستخدام في الإنتاج العضوي في الاتحاد. كما هو منصوص عليه في المادة 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848. ولأن هذه التراخيص قد تُمنح لفترة قابلة للتجديد مدتها سنتان، فمن المناسب، لتجنب الخلط بينها وبين المنتجات والمواد المرخصة دون تحديد مدة، إدراج المنتجات والمواد ذات الصلة في ملحق مُخصّص.

(18) حرصاً على الوضوح واليقين القانوني، ينبغي إلغاء اللائحة (EC) رقم 889/2008 ومع ذلك، نظراً لأن قوائم منتجات التنظيف والتعقيم لن تُحدد قبل 1 يناير 2024، فإن الملحق السابع للاتحة (EC)

ينبغي أن يستمر العمل باللائحة رقم 889/2008 حتى 31 ديسمبر 2023. وفي هذا السياق، من المناسب التوضيح أن المنتجات المدرجة في ذلك الملحق، والتي لم يتم ترخيص لها بموجب اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 528/2012 لا يجوز استخدامها كمبيدات حيوية. علاوة على ذلك، فإن قائمة المكونات الزراعية غير العضوية المستخدمة في إنتاج الأغذية العضوية المصنعة، والمحددة بموجب هذه اللائحة، لن تُطبق إلا اعتباراً من 1 يناير 2024. لذلك، من المناسب النص على أنه يجوز طرح الأغذية العضوية المصنعة التي تم إنتاجها قبل 1 يناير 2024 باستخدام مكونات زراعية غير عضوية مدرجة في الملحق التاسع من اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 889/2008 في السوق بعد ذلك التاريخ وحتى نفاذ المخزون.

(19) يمكن إصدار الشهادة التي تصدر للمشغلين من قبل السلطات المختصة، أو، عند الاقتضاء، سلطات الرقابة أو هيئات الرقابة وفقاً للمادة (1) 35 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 اعتباراً من 1 يناير 2022.

مع ذلك، لن تُقدّم هذه الوثائق لجميع الجهات المعنية في ذلك اليوم، ولضمان استمرارية الإنتاج العضوي، واستثناءً من المادة (2) 35 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، يجب أن تظل الوثائق الصادرة للجهات المعنية من قبل سلطات الرقابة أو هيئات الرقابة وفقاً للمادة 68 من اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 889/2008 قبل 1 يناير 2022 سارية المفعول حتى نهاية فترة صلاحيتها.

ومع ذلك، وفقاً للمادة (3) 38 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، يجب أن يخضع المشغلون للتحقق من الامتثال مرة واحدة على الأقل سنوياً، ووفقاً للمادة (5) 38 من تلك اللائحة، يجب أن يستند تسليم الشهادة إلى نتائج ذلك التحقق، لذا يجب ألا تتجاوز صلاحيتها 31 ديسمبر 2022.

(20) حرصاً على الوضوح واليقين القانوني، ينبغي تطبيق هذا النظام اعتباراً من تاريخ تطبيق النظام (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 ومع ذلك، وللأسباب الواردة في الدباجة 18 من هذا النظام، ينبغي تطبيق الأحكام المتعلقة بقوائم منتجات التنظيف والتطهير وقائمة المكونات الزراعية غير العضوية المستخدمة في إنتاج الأغذية العضوية المصنعة اعتباراً من 1 يناير 2024.

(21) تتوافق التدابير المنصوص عليها في هذه اللائحة مع رأي لجنة المنتجات العضوية

إنتاج،

وقد اعتمدت هذه اللائحة:

المادة 1

المواد الفعالة في منتجات وقاية النبات

لأغراض البند (أ) من المادة (1) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 لا يجوز أن تحتوي منتجات حماية النباتات المستخدمة في الإنتاج العضوي على المواد الفعالة المدرجة في الملحق الأول من هذه اللائحة، كما هو موضح في ذلك الملحق، شريطة أن تكون منتجات حماية النباتات هذه:

(أ) تم الترخيص لها بموجب اللائحة (EC) رقم 1107/2009 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس؛ (7)

(ب) تُستخدم وفقاً لشروط الاستخدام المحددة في تراخيص المنتجات التي تحتوي عليها، والتي منحها الدول الأعضاء؛ و

(ج) يتم استخدامها وفقاً للشروط المنصوص عليها في الملحق الخاص باللائحة التنفيذية للمفوضية (الاتحاد الأوروبي) رقم (8) 540/2011.

المادة 2

الأسمدة ومحسنات التربة والمغذيات

لأغراض البند (ب) من المادة (1) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 فإن المنتجات والمواد المدرجة فقط هي التي تنطبق عليها الشروط المنصوص عليها في المادة (1) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848. يجوز استخدام الملحق الثاني لهذه اللائحة في الإنتاج العضوي كأسمدة ومحسنات للتربة ومغذيات لتغذية النباتات، وتحسين وإثراء الفرش الأرضية، أو زراعة الطحالب، أو بيئة تربية حيوانات الاستزراع المائي.

(7) اللائحة (EC) رقم 1107/2009 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 21 أكتوبر 2009 بشأن طرح منتجات حماية النباتات في السوق، 2009، L 309، 24.11.2009، ص. 1).

(8) لائحة التنفيذ الصادرة عن المفوضية (الاتحاد الأوروبي) رقم 540/2011 بتاريخ 25 مايو 2011 والتي تنفذ لائحة التنفيذ (المفوضية الأوروبية) رقم 1107/2009 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس فيما يتعلق بقائمة المواد الفعالة المعتمدة (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي، 11.6.2011، L 153، ص. 1).

3. لأغراض البند (ز) من المادة (1) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، لا يجوز استخدام سوى المنتجات المدرجة في الجزء ج من الملحق الرابع لهذه اللائحة لأغراض التنظيف والتطهير في مرافق المعالجة والتخزين، شريطة أن تتوافق تلك المنتجات مع أحكام قانون الاتحاد، ولا سيما اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 648/2004 واللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 528/2012، وعند الاقتضاء، وفقاً للأحكام الوطنية المستندة إلى قانون الاتحاد.

4. ريثما يتم إدراجها في الجزء أ أو ب أو ج من الملحق الرابع لهذا النظام، يجوز الاستمرار في استخدام منتجات التنظيف والتطهير المشار إليها في البنود (هـ) و(و) و(ز) من المادة (1) 24 من النظام (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 والتي تم الترخيص باستخدامها في الإنتاج العضوي بموجب النظام (المفوضية الأوروبية) رقم 834/2007 أو بموجب القانون الوطني قبل تاريخ تطبيق النظام (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 إذا كانت متوافقة مع الأحكام ذات الصلة من قانون الاتحاد، ولا سيما النظام (المفوضية الأوروبية) رقم 648/2004 واللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 528/2012، وعند الاقتضاء، وفقاً للأحكام الوطنية المستندة إلى قانون الاتحاد.

المادة 6

المواد المضافة للأغذية والمواد المساعدة في التصنيع

لأغراض البند (أ) من المادة (2) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، لا يجوز استخدام سوى المنتجات والمواد المدرجة في الجزء (أ) من الملحق الخامس لهذه اللائحة كمضافات غذائية، بما في ذلك إنزيمات الطعام التي تستخدم كمضافات غذائية، ومساعدات المعالجة في إنتاج الأغذية العضوية المصنعة، شريطة أن يكون استخدامها متوافقاً مع الأحكام ذات الصلة من قانون الاتحاد، ولا سيما اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 1333/2008 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس (15). وعند الاقتضاء، وفقاً للأحكام الوطنية المستندة إلى قانون الاتحاد.

المادة 7

المكونات الزراعية غير العضوية التي تستخدم في إنتاج الأغذية العضوية المصنعة

لأغراض البند (ب) من المادة (2) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، لا يجوز استخدام سوى المكونات الزراعية غير العضوية المدرجة في الجزء ب من الملحق الخامس لهذه اللائحة لإنتاج الأغذية العضوية المصنعة، شريطة أن يكون استخدامها متوافقاً مع الأحكام ذات الصلة من قانون الاتحاد، وعند الاقتضاء، وفقاً للأحكام الوطنية المستندة إلى قانون الاتحاد.

لا يخل هذا البند الأول بالمتطلبات التفصيلية للإنتاج العضوي للأغذية المصنعة الواردة في القسم 2 من الجزء الرابع من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 وعلى وجه الخصوص، لا ينطبق هذا البند الأول على المكونات الزراعية غير العضوية المستخدمة كمضافات غذائية أو مواد مساعدة في التصنيع أو المنتجات والمواد المشار إليها في البند 2.2.2 من الجزء الرابع من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848.

المادة 8

مواد مساعدة في معالجة إنتاج الخميرة ومنتجات الخميرة

لأغراض البند (ج) من المادة (2) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، لا يجوز استخدام سوى المنتجات والمواد المدرجة في الجزء ج من الملحق الخامس لهذه اللائحة كمساعدات معالجة إنتاج الخميرة ومنتجات الخميرة للأغذية والأعلاف، شريطة أن يكون استخدامها متوافقاً مع الأحكام ذات الصلة من قانون الاتحاد، وعند الاقتضاء، وفقاً للأحكام الوطنية المستندة إلى قانون الاتحاد.

المادة 9

المنتجات والمواد المستخدمة في الإنتاج العضوي للبيد

لأغراض البند 2.2 من الجزء السادس من الملحق الثاني للاتحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 لا يجوز استخدام سوى المنتجات والمواد المدرجة في الجزء د من الملحق الخامس لهذه اللائحة لإنتاج وحفظ منتجات العنب العضوية المشار إليها في الجزء الثاني من الملحق السابع للاتحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1308/2013 شريطة أن يكون استخدامها متوافقاً مع الأحكام ذات الصلة من قانون الاتحاد، ولا سيما ضمن الحدود والشروط المنصوص عليها في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1308/2013 واللائحة المفوضة للمفوضية (الاتحاد الأوروبي) ، (16) 2019/934 وعند الاقتضاء، وفقاً للأحكام الوطنية المستندة إلى قانون الاتحاد.

المادة 10

إجراءات منح تراخيص محددة لاستخدام المنتجات والمواد في مناطق معينة من دول ثالثة

1. عندما ترى سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة المعترف بها بموجب المادة (1) 46 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 أنه ينبغي منح منتج أو مادة ترخيصاً محدداً للاستخدام في منطقة معينة خارج الاتحاد بسبب الشروط المحددة المنصوص عليها في المادة (2) 45 من تلك اللائحة، يجوز لها أن تطلب من المفوضية إجراء تقييم.

ولهذا الغرض، يتعين عليها إخطار المفوضية بملف يصف المنتج أو المادة المعنية، مع بيان أسباب هذا الترخيص المحدد، وتوضيح سبب عدم ملاءمة المنتجات والمواد المرخصة بموجب هذا النظام للاستخدام نظراً للظروف الخاصة في المنطقة المعنية. كما يتعين عليها ضمان صلاحية الملف للنشر العام، وذلك وفقاً لتشريعات الاتحاد الأوروبي والتشريعات الوطنية للدول الأعضاء بشأن حماية البيانات.

2. تقوم المفوضية بإحالة الطلب المشار إليه في الفقرة 1 إلى الدول الأعضاء وتشر أي طلبات من هذا القبيل.

3. تقوم المفوضية بتحليل الملف المشار إليه في الفقرة 1. ولا ترخص المفوضية المنتج أو المادة في ضوء الشروط المحددة المشار إليها في الملف إلا إذا خلص تحليلها، ككل، إلى ما يلي:

(أ) يكون هذا الترخيص المحدد مبرراً في المنطقة المعنية؛

(ب) يتوافق المنتج أو المادة الموصوفة في الملف مع المبادئ المنصوص عليها في الفصل الثاني، والمعايير المحددة كما هو منصوص عليه في المادة (3) 24 والشروط الواردة في المادة (5) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848؛

(ج) استخدام المنتج أو المادة يتوافق مع الأحكام ذات الصلة من قانون الاتحاد، ولا سيما بالنسبة للمواد الفعالة الموجودة في منتجات حماية النبات، مع اللائحة (EC) رقم 396/2005 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس. (17)

يجب إدراج المنتج أو المادة المصرح بها في الملحق السادس من هذه اللائحة.

4. عند انتهاء فترة السنتين المشار إليها في المادة (2) 45 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، يتم تجديد الترخيص تلقائياً لفترة أخرى مدتها سنتان، شريطة عدم توفر عناصر جديدة وعدم اعتراض أي دولة عضو أو سلطة رقابية أو هيئة رقابية معترف بها بموجب المادة (1) 46 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، مما يبرر إعادة تقييم الاستنتاج الذي توصلت إليه المفوضية المشار إليه في الفقرة 3.

المادة 11

إلغاء

تم إلغاء اللائحة (EC) رقم 889/2008.

ومع ذلك، سيظل الملحقان السابع والتاسع ساريين حتى 31 ديسمبر 2023.

(16) اللائحة المفوضة للمفوضية (الاتحاد الأوروبي) 2019/934 الصادرة في 12 مارس 2019 والمكملة لللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1308/2013 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس فيما يتعلق بمناطق زراعة العنب حيث يمكن زيادة نسبة الكحول، والممارسات والقيود المطبقة على إنتاج وحفظ منتجات العنب، والحد الأدنى لنسبة الكحول للمنتجات الثانوية والتخلص منها، ونشر ملفات المنظمة الدولية للكرمة والبيد (OIV) (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي، 2019، 7.6.2019، L 149، ص. 1).

(17) لائحة (EC) رقم 396/2005 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 23 فبراير 2005 بشأن الحد الأقصى لمستويات بقايا المبيدات في أو على الأغذية والأعلاف ذات الأصل النباتي والحيواني وتعديل توجيه المجلس، 2005، L 70، 16.3.2005، OJ L 70، 16.3.2005، 91/414/EEC، ص. 1).

المادة 12

أحكام انتقالية

1. لأغراض المادة (4) من هذا النظام، يجوز الاستمرار في استخدام منتجات التنظيف والتطهير المدرجة في الملحق السابع من النظام (EC) رقم 889/2008 حتى 31 ديسمبر 2023 لتنظيف وتطهير البرك والأقفاص والخزانات وقنوات التكاثر والمباني أو المنشآت المستخدمة في الإنتاج الحيواني، وذلك وفقاً للجزء د من الملحق الرابع من هذا النظام.

2. لأغراض البند (ب) من المادة (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، يجوز الاستمرار في استخدام المكونات الزراعية غير العضوية المدرجة في الملحق التاسع من اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 889/2008 لإنتاج الأغذية العضوية المصنعة حتى 31 ديسمبر 2023. ويجوز طرح الأغذية العضوية المصنعة التي تم إنتاجها قبل 1 يناير 2024 باستخدام تلك المكونات الزراعية غير العضوية في السوق بعد ذلك التاريخ حتى نفاذ المخزون.

3. تظل الأدلة الوثائقية الصادرة وفقاً للمادة 68 من اللائحة (EC) رقم 889/2008 قبل 1 يناير 2022 سارية المفعول حتى نهاية فترة صلاحيتها ولكن ليس بعد 31 ديسمبر 2022.

المادة 13

بدء النفاذ والتطبيق

يدخل هذا النظام حيز التنفيذ في اليوم العشرين الذي يلي تاريخ نشره في الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي.

يسري هذا القرار اعتباراً من 1 يناير 2022.

ومع ذلك، فإن المادة (1) 5 و (2) و (3) والمادة 7 ستطبق اعتباراً من 1 يناير 2024.

يكون هذا النظام ملزماً بكامله وقابلاً للتطبيق مباشرة في جميع الدول الأعضاء.

تم إنجازه في بروكسل، 15 يوليو 2021.

للمفوضية

الرئيس

أورسولا فون دير لاين

الملحق الأول

المواد الفعالة الموجودة في منتجات وقاية النبات المصرح باستخدامها في الإنتاج العضوي كما هو مشار إليه في البند (أ) من المادة (1) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848

قد تحتوي منتجات حماية النبات المستخدمة في الإنتاج العضوي على المواد الفعالة المدرجة في هذا الملحق، كما هو موضح في هذا الملحق، شريطة أن تكون منتجات حماية النبات هذه مرخصة وفقاً لللائحة (EC) رقم 1107/2009. يجب استخدام منتجات حماية النباتات هذه وفقاً للشروط المنصوص عليها في ملحق اللائحة التنفيذية (الاتحاد الأوروبي) رقم 540/2011 وفقاً للشروط المحددة في التراخيص الممنوحة من الدول الأعضاء التي تُستخدم فيها. وترد شروط أكثر تقييداً للاستخدام في الإنتاج العضوي في العمود الأخير من كل جدول أدناه.

وفقاً للمادة (3) 9 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، يُسمح باستخدام المواد المُحسَّنة، والمواد المُعزَّزة، والمواد المُساعدة في تركيب منتجات وقاية النبات، والمواد المُساعدة التي تُخلط مع منتجات وقاية النبات، في الإنتاج العضوي، شريطة أن تكون مُصنَّعة بها بموجب اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 1107/2009 ولا يجوز استخدام المواد الواردة في هذا الملحق إلا لمكافحة الآفات كما هو مُعرَّف في المادة (24) 3 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848.

وفقاً للبند 1.10.2 من الجزء الأول من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، لا يجوز استخدام هذه المواد إلا في الحالات التي لا يمكن فيها حماية النباتات بشكل كافٍ من الآفات عن طريق التدابير المنصوص عليها في البند 1.10.1 من ذلك الجزء الأول، ولا سيما عن طريق استخدام عوامل مكافحة البيولوجية، مثل الحشرات المفيدة والعث والديدان الخيطية التي تتوافق مع أحكام اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1143/2014 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس (1).

لأغراض هذا الملحق، تُقسَّم المواد الفعالة إلى الفئات الفرعية التالية:

1. المواد الأساسية

يجوز استخدام المواد الأساسية المدرجة في الجزء (ج) من ملحق اللائحة التنفيذية (الاتحاد الأوروبي) رقم 540/2011 ذات الأصل النباتي أو الحيواني والمستندة إلى الغذاء كما هو محدد في المادة 2 من لائحة البرلمان الأوروبي والمجلس (المفوضية الأوروبية) رقم (2) 178/2002 لحماية النباتات في الإنتاج العضوي. وتُشار إلى هذه المواد الأساسية بعلامة النجمة (*) في الجدول أدناه. ويجب استخدامها وفقاً للاستخدامات والشروط والقيود المنصوص عليها في تقارير المراجعة ذات الصلة (3) مع مراعاة القيود الإضافية، إن وجدت، الواردة في العمود الأخير من الجدول أدناه.

يجوز استخدام المواد الأساسية الأخرى المدرجة في الجزء (ج) من ملحق اللائحة التنفيذية (الاتحاد الأوروبي) رقم 540/2011 لحماية النباتات في الإنتاج العضوي فقط إذا كانت مدرجة في الجدول أدناه. ويجب استخدام هذه المواد الأساسية وفقاً للاستخدامات والشروط والقيود المنصوص عليها في تقارير المراجعة ذات الصلة، مع مراعاة القيود الإضافية، إن وجدت، الواردة في العمود الأخير من الجدول أدناه.

لا يجوز استخدام المواد الأساسية كيميائية للأغشاب.

شروط وحدود محددة	اسم	CAS	الرقم و جزء من الملحق (1)
	Equisetum arvense L.*		1C
يتم الحصول عليها من فطر الرشاشيات أو من تربية الأحياء المائية العضوية أو من مصائد الأسماك المستدامة، كما هو محدد في المادة 2 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي). القرار رقم 1380/2013 الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس (2)	هيدروكلوريد الكيتوزان*	9012-76-4	2C

(1) لائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1143/2014 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 22 أكتوبر 2014 بشأن منع وإدارة إدخال وانتشار الأنواع الغريبة الغازية، 4.11.2014، L 317، OJ (35) ص.

(2) اللائحة (EC) رقم 178/2002 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 28 يناير 2002 والتي تحدد المبادئ والمتطلبات العامة لقانون الغذاء، وتنشئ الهيئة الأوروبية لسلامة الأغذية وتضع الإجراءات في مسائل سلامة الأغذية، 1.2.2002، L 31، OJ ص. 1.

(3) متوفر في قاعدة بيانات المبيدات: <https://ec.europa.eu/food/plant/pesticides/eu-pesticides-database/active-substances/?event=search>.

3C	57-50-1	السكروز*	
4C	1305-62-0	هيدروكسيد الكالسيوم	
5C	90132-02-8	خل*	
6C	8002-43-5	الليسيثين*	
7C	-	لحاء الصفصاف*	
8C	57-48-7	الفركتوز*	
9C	144-55-8	بيكربونات الصوديوم	
10درية شوية	92129-90-3	مصل اللبن*	
11درية شوية	7783-28-0	فوسفات ثنائي الأمونيوم	فقط في الفخاخ
12درية شوية	8001-21-6	زيت دوار الشمس*	
14درية شوية	84012-40-8 90131-83-2	Urtica النيابة. (مستخلص Urtica dioica) (مستخلص Urtica urens)*	
15درية شوية	7722-84-1	بيروكسيد الهيدروجين	
16درية شوية	7647-14-5	كلوريد الصوديوم	
17درية شوية	8029-31-0	جعة*	
18درية شوية	-	مسحوق بذور الخردل*	
20درية شوية	8002-72-0	زيت البصل*	
21درية شوية	52-89-1	إل-سيستين (E 920)	
22درية شوية	8049-98-7	حليب البقر*	
23درية شوية	-	مستخلص بصلة الثوم (Allium cepa)	
			مواد أساسية أخرى من أصل نباتي أو حيواني ومشتقة من الغذاء*

(1) الإدراج وفقاً للائحة التنفيذية للاتحاد الأوروبي رقم 1540/2011 الأرقام والفئة: الجزء أ: المواد الفعالة التي تعتبر معتمدة بموجب اللائحة (EC) رقم 1107/2009، ب: المواد الفعالة المعتمدة بموجب اللائحة (EC) رقم 1107/2009، ج: المواد الأساسية، د: المواد الفعالة منخفضة المخاطر، هـ: المرشحوون للاستبدال.

(2) لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 1380/2013 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 11 ديسمبر 2013 بشأن السياسة المشتركة لمصايد الأسماك، والتي تعدل لوائح المجلس (EC) رقم 1954/2003 رقم 1224/2009 وتلغي لوائح المجلس (EC) رقم 2371/2002 و (EC) رقم 639/2004 وقرار المجلس 2004/585/EC (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي 2013، 28.12.2013، لاص 354، 22).

2.المواد الفعالة منخفضة الخطورة

المواد الفعالة منخفضة الخطورة، بخلاف الكائنات الدقيقة، المدرجة في الجزء د من الملحق الخاص باللائحة التنفيذية (الاتحاد الأوروبي) يجوز استخدام المواد الفعالة منخفضة الخطورة المذكورة في اللائحة رقم 540/2011 لحماية النباتات في الإنتاج العضوي، وذلك عند إدراجها في الجدول أدناه أو في أي مكان آخر في هذا الملحق. ويجب استخدام هذه المواد الفعالة منخفضة الخطورة وفقاً للاستخدامات والشروط والقيود المنصوص عليها في اللائحة (EC) رقم 1107/2009، مع مراعاة القيود الإضافية، إن وجدت، الواردة في العمود الأخير من الجدول أدناه.

الرقم و جزء من الملحق (1)	CAS	اسم	شروط وحدود محددة
2D		COS-OGA	
علم القلم		سيريفيسان ومنتجات أخرى تعتمد على أجزاء من خلايا الكائنات الدقيقة	ليس من أصل معدل وراثيًا

5D	10045-86-6	فوسفات الحديدك (أورثوفوسفات الحديد (III))	
12D	9008-22-4	رقائقي	يجب الحصول على عشب البحر من الاستزراع المائي العضوي أو جمعه بطريقة مستدامة وفقًا للبند 2.4 من الجزء الثالث من الملحق الثاني للائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848

(1) الإدراج وفقًا للائحة التنفيذية الاتحاد الأوروبي رقم 540/2011 الأرقام والفئة: الجزء أ؛ المواد الفعالة التي تعتبر معتمدة بموجب اللائحة (EC) رقم 1107/2009 ب؛ المواد الفعالة المعتمدة بموجب اللائحة (EC) رقم 1107/2009 ج؛ المواد الأساسية، د؛ المواد الفعالة منخفضة المخاطر، هـ؛ المرشحوّن للاستبدال.

3. الكائنات الدقيقة

يجوز استخدام جميع الكائنات الدقيقة المدرجة في الأجزاء أ، ب، د من ملحق اللائحة التنفيذية الاتحاد الأوروبي رقم 540/2011 في الإنتاج العضوي، شريطة ألا تكون من أصل معدل وراثيًا، فقط عند استخدامها وفقًا للاستخدامات والشروط والقيود المنصوص عليها في تقارير المراجعة ذات الصلة. ³ وتعد الكائنات الدقيقة، بما في ذلك الفيروسات، عوامل مكافحة بيولوجية تُعتبر مواد فعالة بموجب اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 1107/2009.

4. المواد الفعالة غير المدرجة في أي من الفئات المذكورة أعلاه

لا يجوز استخدام المواد الفعالة المعتمدة وفقًا للائحة (EC) رقم 1107/2009 والمدرجة في الجدول أدناه كمنتجات لحماية النباتات في الإنتاج العضوي إلا عند استخدامها وفقًا للاستخدامات والشروط والقيود المنصوص عليها في اللائحة (EC) رقم 1107/2009 مع مراعاة القيود الإضافية، إن وجدت، في العمود الأيمن من الجدول أدناه.

رقم وجزء من الملحق (1)	CAS	اسم	شروط وحدود محددة
139A	131929-60-7 131929-63-0	سبينوساد	
225A	124-38-9	ثاني أكسيد الكربون	
227A	74-85-1	الإيثيلين	يُستخدم فقط على الموز والبطاطس؛ ومع ذلك، يمكن استخدامه أيضًا على الحمضيات كجزء من استراتيجية للوقاية من أضرار ذبابة الفاكهة
230A		67701-09-1 الأحماس الدهنية	جميع الاستخدامات مصرح بها، باستثناء مبيدات الأعشاب
231A	8008-99-9	مستخلص الثوم (Allium sativum)	
234A	رقم CAS غير مخصص رقم CIPAC 901	البروتينات المتحللة باستثناء الجيلاتين	
أ442	298-14-6	بيكربونات البوتاسيوم	
249A	98999-15-6	طارادات الحشرات ذات الرائحة الحيوانية أو النباتية/ دهن الأغنام	
255A وغيرها		الفيروسات والمواد الكيميائية الأخرى	فقط في المصائد والموزعات
أمبير 220	1332-58-7	سيليكات الألومنيوم (الكاولين)	
أ632	61790-53-2	الكيزلجور (التراب الدياتومي)	

247A	14808-60-7 7637-86-9	رمل الكوارتز	
343A	11141-17-6 84696-25-3	أزاديراكتين (مستخلص النرجسة)	مستخلص من بذور شجرة النيم (Azadirachta indica)
240 أمبير	8000-29-1	زيت السترونيلا	جميع الاستخدامات مصرح بها، باستثناء مييدات الأعشاب.
أ142	84961-50-2	زيت القرنفل	جميع الاستخدامات مصرح بها، باستثناء مييدات الأعشاب.
أ242	8002-13-9	زيت بذور اللفت	جميع الاستخدامات مصرح بها، باستثناء مييدات الأعشاب.
243A	8008-79-5	زيت النعناع	جميع الاستخدامات مصرح بها، باستثناء مييدات الأعشاب.
أ65	8028-48-6 5989-27-5	زيت البرتقال	جميع الاستخدامات مصرح بها، باستثناء مييدات الأعشاب.
أ822	68647-73-4	زيت شجرة الشاي	جميع الاستخدامات مصرح بها، باستثناء مييدات الأعشاب.
أ642	8003-34-7	البيرثريينات المستخلصة من النباتات	
292A	7704-34-9	الكبريت	
294A 295A	64742-46-7 72623-86-0 97862-82-3 8042-47-5	زيوت البارافين	
345A	1344-81-6	كبريت الجير (كبريتيد الكالسيوم المتعدد)	
ب44	9050-36-6	مالتوديكتستين	
ب54	97-53-0	الأوجينول	
ب64	106-24-1	جيرانيول	
47B	89-83-8	ثيمول	
العاشر	20427-59-2	هيدروكسيد النحاس	وفقاً للتنفيذ
العاشر	1332-65-6 1332-40-7	أوكسي كلوريد النحاس	لا يجوز الترخيص إلا للاستخدامات التي ينتج عنها تطبيق إجمالي لا يتجاوز 28 كجم من النحاس للهكتار الواحد على مدى 7 سنوات، وذلك وفقاً للائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 540/2011.
العاشر	1317-39-1	أكسيد النحاس	
العاشر	8011-63-0	مزيج بوردو	
العاشر	12527-76-3	كبريتات النحاس ثلاثية القاعدة	
40A	52918-63-5	دلثامثرين.	فقط في المصائد ذات عوامل الجذب المحددة ضد بكتروسييرا أوليا والتهاب سيراتي كابيتاتا
5E	91465-08-6	لامدا-سيهالوثرين	فقط في المصائد ذات عوامل الجذب المحددة ضد بكتروسييرا أوليا والتهاب سيراتي كابيتاتا

(1) الإدراج وفقاً للائحة التنفيذية (الاتحاد الأوروبي) رقم 1540/2011 أرقام والفئة: الجزء أ: المواد الفعالة التي تعتبر معتمدة بموجب اللائحة (EC) رقم 1107/2009 ب: المواد الفعالة المعتمدة بموجب اللائحة (EC) رقم 1107/2009 ج: المواد الأساسية، د: المواد الفعالة منخفضة المخاطر، هـ: المرشحون للاستبدال.

الملحق الثاني

الأسمدة ومحسنات التربة والمغذيات المصروح بها المشار إليها في البند (ب) من المادة (1) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848

يجوز استخدام الأسمدة ومحسنات التربة والمغذيات (1) المدرجة في هذا الملحق في الإنتاج العضوي، شريطة أن تكون متوافقة مع

—التشريعات ذات الصلة بالاتحاد الأوروبي والتشريعات الوطنية بشأن منتجات التسميد، ولا سيما، عند الاقتضاء، اللائحة (EC) رقم 2003/2003 واللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2019/1009 و

—تشريعات الاتحاد بشأن المنتجات الثانوية الحيوانية، ولا سيما اللائحة (EC) رقم 1069/2009 واللائحة (EU) رقم 142/2011، وخاصة الملحقين الخامس والحادي عشر.

وفقاً للبند 1.9.6 من الجزء الأول من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 يجوز استخدام مستحضرات الكائنات الحية الدقيقة لتحسين الحالة العامة للتربة أو لتحسين توافر العناصر الغذائية في التربة أو في المحاصيل.

لا يجوز استخدامها إلا وفقاً للمواصفات والقيود المنصوص عليها في تشريعات الاتحاد الأوروبي والتشريعات الوطنية ذات الصلة. وتُحدد الشروط الأكثر تقييداً لاستخدامها في الإنتاج العضوي في العمود الأيمن من الجدول.

اسم	المنتجات المركبة أو المنتجات التي الوصف في الجدول الملحق الثاني لللائحة
سماد المزرعة	منتج يتكون من خليط من مخلفات الحيوانات والمواد النباتية (فرش الحيوانات و مواد العلف) منشأ الزراعة الصناعية محظور
	سماد المزرعة المجفف وسماد الدواجن المجفف للزراعة الصناعية محظور
	تشمل مخلفات الحيوانات المعالجة بالسماد النباتي المبرقعة للزراعة العضوية وروث المزارع المعالج بالسماد.
براز الحيوانات السائل	يُستخدم بعد التخثير المُتحكم فيه و/أو التخفيف المناسب منشأ الزراعة الصناعية محظور
خليط من النفايات المنزلية المتخمرة أو المعالجة بالسماد	المنتج المُستخلص من النفايات المنزلية المفصولة من المصدر، والتي خضعت للتسميد أو للتخمير اللاهوائي لإنتاج الغاز الحيوي نفايات منزلية نباتية وحيوانية فقط فقط عند إنتاجها في نظام تجميع مغلق وخاضع للمراقبة، ومقبول من قبل الدولة العضو أقصى تركيزات (ملغم/كغم من المادة الجافة): الكاديوم: 0.7؛ النحاس: 70؛ النيكل: 25؛ الرصاص: 45؛ الزنك: 200؛ الزئبق: 0.4؛ الكروم (الكلبي): 70؛ الكروم (سداسي التكافؤ): غير قابل للكشف
الخث	يقتصر الاستخدام على البستنة (زراعة الخضراوات، زراعة الزهور، زراعة الأشجار، المشاتل)
مخلفات زراعة الفطر	يجب أن يقتصر التركيب الأولي للركيزة على منتجات هذا الملحق
مخلفات الديدان (السماد الدودي) وخليط ركيزة من فضلات الحشرات	حيثما ينطبق ذلك وفقاً لللائحة (EC) رقم 1069/2009
ذرق الطيور	
خليط من المواد النباتية المتخمرة أو المتخمرة	المنتج الناتج من مخاليط المواد النباتية التي خضعت للتسميد أو للتخمير اللاهوائي لإنتاج الغاز الحيوي

<p>هذا الملحق يحدد المنتجات التي يمكن استخدامها في تصنيعها كمواد حافظة طبيعية في منتجات اللحوم ومنتجات الألبان. كما يوضح في هذا الملحق</p>	<p>المنتجات الثانوية الحيوانية (بما في ذلك المنتجات الثانوية للحيوانات البرية) من الفئة 3 ومحتويات الجهاز الهضمي من الفئة 2 (الفئات كما هو محدد في اللائحة (EC) رقم 1069/2009 منشأ الزراعة الصناعية محظور يجب أن تكون العمليات متوافقة مع اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 142/2011 لا يُنصح باستخدامه على الأجزاء الصالحة للأكل من المحصول</p>
<p>المنتجات أو المنتجات الثانوية ذات الأصل الحيواني كما يلي:</p> <p>وجبة الدم مسحوق حوافر الحيوانات</p> <p>وجبة القرن</p> <p>مسحوق العظام أو مسحوق العظام منزوع الجيلاتين مسحوق السمك</p> <p>وجبة لحم</p> <p>مسحوق الريش والشعر والجلد ('chiquette') صوف</p> <p>الفراء (1) شعر</p> <p>منتجات الألبان البروتينات المتحللة (2)</p>	<p>(1) الحد الأقصى للتكرير بالكروم (VI) بوحدة ملغم/كغم من المادة الجافة: غير قابل للكشف</p> <p>(2) لا يُستخدم على الأجزاء الصالحة للأكل من المحصول</p>
<p>منتجات ومشتقات نباتية تُستخدم في صناعة الأسمدة</p>	<p>مثال: دقيق كعكة بذور الزيت، قشور الكاكاو، سيقان الشعير</p>
<p>بروتينات متحللة من أصل نباتي</p>	
<p>الطحالب ومنتجات الطحالب</p>	<p>بقدر ما تم الحصول عليه مباشرة عن طريق:</p> <p>(أ) العمليات الفيزيائية بما في ذلك التجفيف والتجميد والطحن</p> <p>(ii) الاستخلاص بالماء أو محلول حمضي و/أو قلوي مائي</p> <p>(ثالثاً) التخمر</p> <p>فقط من مصادر عضوية أو يتم جمعها بطريقة مستدامة وفقاً للبند 2.4 من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848</p>
<p>نشارة الخشب ورقائق الخشب</p>	<p>الخشب غير المعالج كيميائياً بعد قطعه</p>
<p>لحاء الأشجار المتخمر</p>	<p>الخشب غير المعالج كيميائياً بعد قطعه</p>
<p>رماد الخشب</p>	<p>من خشب لم يُعالج كيميائياً بعد قطعه</p>
<p>فوسفات الصخور الأرضية الناعمة</p>	<p>منتج يتم الحصول عليه عن طريق طحن الفوسفات المعدني الناعم ويحتوي على فوسفات ثلاثي الكالسيوم وكربونات الكالسيوم كمكونات أساسية</p> <p>الحد الأدنى لمحتوى العناصر الغذائية (نسبة مئوية بالوزن):</p> <p>25 % P2O5</p> <p>يُعتبر عن الفوسفور بصيغة P2O5 القابل للذوبان في الأحماض المعدنية، على أن يكون 55% على الأقل من المحتوى المعلن من P2O5 قابلاً للذوبان في حمض الفورميك بنسبة 2% حجم الجسيمات:</p> <p>— ما لا يقل عن 90% من وزنها قادرة على المرور عبر منخل بفتحات من 0.063 مم</p> <p>— ما لا يقل عن 99% من وزنها قادرة على المرور عبر منخل بفتحات من 0.125 مم</p>

	<p>حتى 15 يوليو 2022، محتوى الكاديوم أقل من أو يساوي 90 ملغم/كغم من P205؛ اعتباراً من 16 يوليو 2022، الحدود ذات الصلة للملوثات المحددة في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2019/1009 ينطبق</p>
فوسفات الألومنيوم والكالسيوم	<p>منتج يتم الحصول عليه في شكل غير متبلور عن طريق المعالجة الحرارية والطحن، ويحتوي على فوسفات الألومنيوم والكالسيوم كمكونات أساسية الحد الأدنى لمحتوى العناصر الغذائية (نسبة مئوية بالوزن):</p> <p>30 % P205</p> <p>الفوسفور معبر عنه بـ P205 قابل للذوبان في الأحماض المعدنية، على الأقل 75% من المحتوى المعلن من P205 قابل للذوبان في سترات الأمونيوم القلوية (جولي).</p> <p>حجم الجسيمات:</p> <p>— ما لا يقل عن 90% من وزنها قادرة على المرور عبر منخل بفتحات من 0.160 مم</p> <p>— ما لا يقل عن 98% من وزنها قادرة على المرور عبر منخل بفتحات من 0.630 مم</p> <p>حتى 15 يوليو 2022، محتوى الكاديوم أقل من أو يساوي 90 ملغم/كغم من P205؛ اعتباراً من 16 يوليو 2022، الحدود ذات الصلة للملوثات المحددة في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2019/1009 ينطبق</p> <p>يقتصر الاستخدام على التربة القاعدية (درجة الحموضة > 7.5)</p>
الخبث الأساسي (فوسفات توماس أو خبث توماس)	<p>منتج يتم الحصول عليه في صهر الحديد عن طريق معالجة مصهورات الفوسفور ويحتوي على سيليكات فوسفات الكالسيوم كمكونات أساسية الحد الأدنى لمحتوى العناصر الغذائية (نسبة مئوية بالوزن):</p> <p>12 % P205</p> <p>يُعتبر عن الفوسفور على شكل خامس أكسيد الفوسفور القابل للذوبان في الأحماض المعدنية، على أن يكون 75% على الأقل من المحتوى المعلن من خامس أكسيد الفوسفور قابلاً للذوبان في حمض الستريك بنسبة 2%</p> <p>أو</p> <p>10 % P205</p> <p>الفوسفور معبر عنه على شكل خامس أكسيد الفوسفور القابل للذوبان في حمض الستريك بنسبة 2% حجم الجسيمات:</p> <p>- ما لا يقل عن 75% منها قادرة على المرور عبر منخل بفتحات 0.160 مم</p> <p>- ما لا يقل عن 96% منها قادرة على المرور عبر منخل بفتحات 0.630 مم</p> <p>اعتباراً من 16 يوليو 2022، الحدود ذات الصلة للملوثات المحددة في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2019/1009 ينطبق</p>
ملح البوتاسيوم الخام	<p>المنتج المستخلص من أملاح البوتاسيوم الخام الحد الأدنى لمحتوى العناصر الغذائية (نسبة مئوية بالوزن):</p> <p>9% K2O</p> <p>البوتاسيوم معبر عنه على أنه K2O قابل للذوبان في الماء</p> <p>2% MgO</p> <p>المغنيسيوم على شكل أملاح قابلة للذوبان في الماء، معبراً عنه بأكسيد المغنيسيوم</p> <p>اعتباراً من 16 يوليو 2022، الحدود ذات الصلة للملوثات المحددة في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2019/1009 ينطبق</p>
	<p>كمنتج يتم الحصول عليه عن طريق تطعيم الملح الخام عن طريق عملية استخلاص فيزيائية، وقد يحتوي أيضاً على أملاح المغنيسيوم</p>
مستخلصات التقطير ومستخلصات التقطير	<p>باستثناء مخلفات تقطير الأمونيوم</p>

كربونات الكالسيوم، على سبيل المثال: الطباشير، المارل، الحجر الجيري المطحون، محسن التربة البريتوني (المارل)، طباشير الفوسفات	من أصل طبيعي فقط
مخلفات الرخويات	فقط من تربية الأحياء المائية العضوية أو من مصائد الأسماك المستدامة، وفقاً للمادة 2 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1380/2013
قشور البيض	منشأ الزراعة الصناعية محظور
كربونات المغنيسيوم والكالسيوم	من أصل طبيعي فقط مثال: طباشير المغنيسيا، المغنيسيوم المطحون، الحجر الجيري
كبريتات المغنيسيوم (كيزيريت)	من أصل طبيعي فقط
محلول كلوريد الكالسيوم	مخصص فقط للمعالجة الورقية لأشجار التفاح، لمنع نقص الكالسيوم
كبريتات الكالسيوم (الجبس)	منتج من أصل طبيعي يحتوي على كبريتات الكالسيوم بدرجات تطيب مختلفة الحد الأدنى لمحتوى العناصر الغذائية (نسبة مئوية من الوزن): 25% CaO 35 % SO3 الكالسيوم والكبريت معبر عنهما كمجموع CaO + SO3 درجة نعومة الطحن: — يجب أن يمر ما لا يقل عن 80% من المادة عبر منخل بفتحات عرضها 2مم، — يجب أن يمر ما لا يقل عن 99% من خلال منخل بفتحات عرضها 10مم اعتباراً من 16 يوليو 2022، الحدود ذات الصلة للملوثات المحددة في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2019/1009 ينطبق
	للبيج للنوي غني بالسكر من إنتاج السكر كوكسب السكر
	الجير الصناعي الناتج عن إنتاج الملح بالتبخير هو منتج ثانوي لإنتاج الملح بالتبخير من المحلول الملحي الموجود في الجبال.
	حتى 15 يوليو 2022 كما هو مدرج وفقاً للجزء د من الملحق الأول إلى اللائحة (EC) رقم 2003/2003 اعتباراً من 16 يوليو 2022، الحدود ذات الصلة للملوثات المحددة في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2019/1009 ينطبق
الأسمدة غير العضوية المغذية الدقيقة	حتى 15 يوليو 2022: كما هو مدرج وفقاً للجزء هـ من الملحق الأول إلى اللائحة (EC) رقم 2003/2003 اعتباراً من 16 يوليو 2022، الحدود ذات الصلة للملوثات المحددة في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2019/1009 ينطبق
كلوريد الصوديوم	
مسحوق الحجر، والطين، والمعادن الطينية	
	ليونارديت (رواسب عضوية خام غنية بالأمونيوم) كمنتج ثانوي لأنشطة التعدين
أحماض الهيوميك والفولفيك	فقط إذا تم الحصول عليها من أملاح/محاليل غير عضوية باستثناء أملاح الأمونيوم؛ أو تم الحصول عليها من تنقية مياه الشرب
إكسيليتول	فقط إذا تم الحصول عليها كمنتج ثانوي لأنشطة التعدين (مثل المنتج الثانوي لتعدين الفحم البني)
	إنكم إل خطر عملها كإنتاج للملح الطبيعي الصالح للأغذية (أما من مصائد الأسماك المستدامة، وفقاً للمادة 2 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1380/2013

<p>الرواسب الغنية بالمواد العضوية (1) من المسطحات المائية العذبة التي تشكلت في غياب الأكسجين (أنا أدفع)</p>	<p>الرواسب العضوية فقط التي هي منتجات ثانوية لإدارة المسطحات المائية العذبة أو المستخرجة من مناطق المياه العذبة السابقة عند الاقتضاء، ينبغي أن يتم الاستخراج بطريقة تُحدث أقل تأثير ممكن على النظام المائي</p> <p>الرواسب المشتقة فقط من مصادر خالية من التلوث بالمبيدات الحشرية والملوثات العضوية الثابتة والمواد الشبيهة بالبنزين</p> <p>حتى 15 يوليو 2022: الحد الأقصى للتركيزات (ملغم/كغم من المادة الجافة): الكاديوم: 0.7؛ النحاس: 70؛ النيكل: 25؛ الرصاص: 45؛ الزنك: 200؛ الرئتيق: 0.4؛ الكروم (الكلبي): 70؛ الكروم (سداسي التكافؤ): غير قابل للكشف</p> <p>اعتبارًا من 16 يوليو 2022، الحدود ذات الصلة للملوثات المحددة في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2019/1009 ينطبق</p>
<p>الفحم الحيوي - منتج ناتج عن التحلل الحراري مصنوع من مجموعة واسعة من المواد العضوية ذات الأصل النباتي ويستخدم كمحسن للتربة</p>	<p>فقط من المواد النباتية، وعند معالجتها بعد الحصاد فقط بالمنتجات المدرجة في الملحق الأول</p> <p>حتى 15 يوليو 2022: الحد الأقصى للقيمة هو 4 ملغ من الهيدروكربونات العطرية متعددة الحلقات (PAHs) لكل كيلوغرام من المادة الجافة (DM).</p> <p>اعتبارًا من 16 يوليو 2022، الحدود ذات الصلة للملوثات المحددة في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2019/1009 ينطبق</p>
<p>(1) هنا يُستخدم مصطلح "عضوي" بمعنى الكيمياء العضوية، وليس الزراعة العضوية.</p>	

الملحق الثالث

المنتجات والمواد المصرح باستخدامها كعلف أو في إنتاج الأعلاف

الجزء أ

المواد العلفية غير العضوية المعتمدة من أصل نباتي أو طحلي أو حيواني أو خميري، أو المواد العلفية من أصل ميكروبي أو معدني المشار إليها في البند (ج) من المادة (1) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848

(1) مواد التغذية ذات الأصل المعدني

رقم في كتالوج الأعلاف (1)	اسم	شروط وحدود محددة
11.1.1	كربونات الكالسيوم	
11.1.2	أصداف بحرية كلسية	
11.1.4	مايرل	
11.1.5	ليثوثام	
11.1.13	غلوكونات الكالسيوم	
11.2.1	أكسيد المغنيسيوم	
11.2.4	كبريتات المغنيسيوم اللامائية	
11.2.6	كلوريد المغنيسيوم	
11.2.7	كربونات المغنيسيوم	
11.3.1	فوسفات ثنائي الكالسيوم	
11.3.3	فوسفات أحادي الكالسيوم	
11.3.5	فوسفات الكالسيوم والمغنيسيوم	
11.3.8	فوسفات المغنيسيوم	
11.3.10	فوسفات أحادي الصوديوم	
11.3.16	فوسفات الكالسيوم والصوديوم	
11.3.17	فوسفات أحادي الأمونيوم (فوسفات ثنائي هيدروجين الأمونيوم)	مخصص للاستزراع المائي فقط
11.4.1		كلوريد الصوديوم
11.4.2		بيكربونات الصوديوم
11.4.4		كربونات الصوديوم
11.4.6		كبريتات الصوديوم
11.5.1		كلوريد البوتاسيوم

(1) وفقاً لللائحة المفوضية (الاتحاد الأوروبي) رقم 68/2013 الصادرة في 16 يناير 2013 بشأن قائمة مواد الأعلاف (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي، L 29، 30.1.2013، ص. 1).

(2) مواد علفية أخرى

	رقم في كئالوج الأعلاف (1) اسم	شروط وحدود محددة
10	مسحوق وزيت ومواد علفية أخرى من أصل الأسماك أو الحيوانات المائية الأخرى	شريطة أن يتم الحصول عليها من مصائد أسماك معتمدة كمستدامة بموجب نظام معترف به من قبل السلطة المختصة بما يتماشى مع المبادئ المنصوص عليها في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1380/2013 بشرط أن يتم إنتاجها أو تحضيرها بدون مذبذبات مصنعة كيميائياً يُسمح باستخدامها فقط للماشية غير العاشبة يُسمح باستخدام هيدروليزات بروتين السمك فقط لصغار الماشية غير العاشبة
10	مسحوق وزيت ومواد علفية أخرى من أصل سمكي أو رخوي أو قشري	للحيوانات اللاحمة في تربية الأحياء المائية من مصائد الأسماك التي تم اعتمادها على أنها مستدامة بموجب نظام معترف به من قبل السلطة المختصة بما يتماشى مع المبادئ المنصوص عليها في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1380/2013 وفقاً للبيند 3.1.3.1 (ج) من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 مشتقة من مخلفات الأسماك أو القشريات أو الرخويات التي تم صيدها بالفعل للاستهلاك البشري وفقاً للبيند 3.1.3.3 (ج) من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 أو مشتقة من الأسماك أو القشريات أو الرخويات الكاملة التي تم صيدها ولم تُستخدم للاستهلاك البشري وفقاً للبيند 3.1.3.3 (د) من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848
10	مسحوق السمك وزيت السمك	في مرحلة النمو، بالنسبة للأسماك في المياه الداخلية، والروبيان البينيدي، والجمبري النهري، وأسماك المياه العذبة الاستوائية من مصائد الأسماك التي تم اعتمادها على أنها مستدامة بموجب نظام معترف به من قبل السلطة المختصة بما يتماشى مع المبادئ المنصوص عليها في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1380/2013 وفقاً للبيند 3.1.3.1 (ج) من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 في حال عدم توفر العلف الطبيعي في البرك والبحيرات بكميات كافية، يُسمح بحد أقصى 25% من مسحوق السمك و01% من زيت السمك في علف روبيان البينيد والروبيان النهري (Macrobrachium spp.) و10% من مسحوق السمك أو زيت السمك في علف سمك السلور السيامي (Pangasius spp.) وفقاً للبيند 3.1.3.4 (ج) (1) و(2) من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848.
مثال 12.1.5	الخمائر	الخميرة المستخلصة من <i>Saccharomyces cerevisiae</i> أو <i>Saccharomyces carlsbergensis</i> والتي تم تعطيلها مما أدى إلى غياب الكائنات الحية الدقيقة. عندما لا يكون متوفراً من الإنتاج العضوي
	مثال 12.1.12 منتجات الخميرة	منتج تخمير تم الحصول عليه من خميرة <i>Saccharomyces cerevisiae</i> و <i>Saccharomyces carlsbergensis</i> معطل مما أدى إلى غياب الكائنات الحية الدقيقة ويحتوي على أجزاء من الخميرة عندما لا يكون متوفراً من الإنتاج العضوي

	الكوليسترول	منتج مُستخلص من شحم الصوف (اللانولين) عن طريق التصبين والفصل والتبلور، أو من المحار أو مصادر أخرى لضمان تلبية الاحتياجات الغذائية الكمية لجمبري البنيد وجمبري المياه العذبة (Macrobrachium spp.) في مرحلة النمو وفي المراحل المبكرة من الحياة في الحضانات والمفرخات عندما لا يكون متوفراً من الإنتاج العضوي
	الأعشاب	وفقاً للبند (هـ) (4) من المادة (3) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، على وجه الخصوص: — عندما لا يكون متوفراً في شكل عضوي — تم إنتاجه/تحضيره بدون مذيبيات كيميائية — بحد أقصى 1% في علف الحيوانات
	دبس السكر	وفقاً للبند (هـ) (4) من المادة (3) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، على وجه الخصوص: — عندما لا يكون متوفراً في شكل عضوي — تم إنتاجه/تحضيره بدون مذيبيات كيميائية — بحد أقصى 1% في علف الحيوانات
	العوالق النباتية والعوالق الحيوانية	فقط في تربية اليرقات من الأحداث العضوية
	بروتين مركبات محددة	وفقاً للبندين 1.3.9.1 (ج) و 2.4.9.1 (ج) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، على وجه الخصوص: — حتى 31 ديسمبر 2026، — عندما لا يكون متوفراً في شكل عضوي، — تم إنتاجه/تحضيره بدون مذيبيات كيميائية، — لتغذية الخنازير الصغيرة التي يصل وزنها إلى 35 كجم أو الدواجن الصغيرة، — بحد أقصى 5% من المادة الجافة للعلف من أصل زراعي لكل فترة 12 شهراً
	التوابل	وفقاً للبند (هـ) (4) من المادة (3) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، على وجه الخصوص: — عندما لا يكون متوفراً في شكل عضوي — تم إنتاجه/تحضيره بدون مذيبيات كيميائية — بحد أقصى 1% في علف الحيوانات

(1) وفقاً لللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 68/2013

الجزء ب

إضافات الأعلاف المعتمدة ومواد المعالجة المستخدمة في تغذية الحيوانات المشار إليها في البند (د) من المادة (1) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848

يجب أن تكون إضافات الأعلاف المدرجة في هذا الجزء مرخصة بموجب اللائحة (EC) رقم 1831/2003.

يجب تطبيق الشروط المحددة هنا بالإضافة إلى شروط التراخيص بموجب اللائحة (EC) رقم 1831/2003.

(1) الإضافات التكنولوجية

(أ) المواد الحافظة

رقم الهوية أو المجموعة الوظيفية	اسم	شروط وحدود محددة
E 200	حمض السوربيك	
E 236	حمض الفورميك	
E 237	فورمات الصوديوم	

E 260	حمض الخليك	
E 270	حمض اللاكتيك	
E 280	حمض البروبيونيك	
E 330	حامض الستريك	

(ب) مضادات الأكسدة

رقم الهوية أو المجموعة الوظيفية	اسم	شروط وحدود محددة
1b306(i)	مستخلصات توكوفيرول من الزيوت النباتية	
1b603(ii)	مستخلصات غنية بالتوكوفيرول من الزيوت النباتية (غنية بالدلتا)	

(ج) المستحلبات، والمثبتات، والمكثفات، وعوامل التبلور

رقم الهوية أو المجموعة الوظيفية	اسم	شروط وحدود محددة
1c322, 1c322i	الليسيثين	فقط عندما يكون مشتقاً من مواد خام عضوية يقتصر الاستخدام على علف حيوانات الاستزراع المائي

(د) المواد الرابطة والمواد المانعة للتكتل

رقم الهوية أو المجموعة الوظيفية	اسم	شروط وحدود محددة
E 412	صمغ الغوار	
E 535	فيروسيانيد الصوديوم	الحد الأقصى للمحتوى: 20 ملغم/كغم من كلوريد الصوديوم محسوباً على شكل أيون الفيروسيانيد
E 551b	السيليكا الغروية	
E 551c		كيزلجور (تراب دياتومي منقى)
1m558i	البنتونيت	
E 559	طين الكاولينيت، خالي من الأسبستوس	
E 560	مخاليط طبيعية من الحجر الصابوني والكلوريت	
E 561	الفيرميكوليت	
E 562	سبيبوليت	
E 566	ناترولايت-بونوليت	
1g568	كلينوبتيلوليت ذو أصل رسوبي	
E 599	البيرلايت	

(هـ) إضافات السيلاج

رقم الهوية أو المجموعة الوظيفية	اسم	شروط وحدود محددة
1k	الإنزيمات، الكائنات الدقيقة	يُسمح فقط بضمان التخمر الكافي
1k236	حمض الفورميك	
1k237	فورمات الصوديوم	
1k280	حمض البروبيونيك	
1k281	بروبيونات الصوديوم	

(2) إضافات حسية

رقم الهوية أو المجموعة الوظيفية	اسم	شروط وحدود محددة
ex2a	أستازانتين	فقط عندما تكون مشتقة من مصادر عضوية، مثل أصداف القشريات العضوية يُستخدم فقط في علف سمك السلمون وسمك السلمون المرقط ضمن حدود احتياجاتهما الفسيولوجية في حال عدم توفر الأستازانتين المشتق من مصادر عضوية، يمكن استخدام الأستازانتين من مصادر طبيعية مثل نبات فافيا رودوزيما الغني بالأستازانتين
ex2b	مركبات النكهة	مستخلصات فقط من المنتجات الزراعية، بما في ذلك مستخلص الكستناء (Mill.) (Castanea sativa)

(3) الإضافات الغذائية

(أ) الفيتامينات، والفيتامينات الأولية، والمواد الكيميائية المحددة جيداً ذات التأثير المماثل

رقم الهوية أو المجموعة الوظيفية	اسم	شروط وحدود محددة
ex3a	الفيتامينات والبروفيتامينات	مشتق من المنتجات الزراعية إذا لم يكن متوفراً من المنتجات الزراعية: —أما الفيتامينات المشتقة صناعياً، فلا يجوز استخدامها إلا تلك المطابقة للفيتامينات المشتقة من المنتجات الزراعية للحيوانات أحادية المعدة وحيوانات الاستزراع المائي. —لا يجوز استخدام الفيتامينات المشتقة صناعياً، مثل فيتامينات أ، د، هـ، إلا إذا كانت مطابقة للفيتامينات المشتقة من المنتجات الزراعية، وذلك بالنسبة للمجترات؛ ويخضع استخدامها لموافقة مسبقة من الجهة المختصة. تستند الدول الأعضاء في تقييمها لإمكانية حصول المجترات العضوية على الكميات اللازمة من الفيتامينات المذكورة من خلال علائقها الغذائية.
3a920	البيتين اللامائي	مخصص فقط للحيوانات أحادية المعدة من الإنتاج العضوي؛ وإذا لم يكن متوفراً، فمن أصل طبيعي.

(ب) مركبات العناصر النزرة

رقم الهوية أو المجموعة الوظيفية	اسم	شروط وحدود محددة
3b101	كربونات الحديد الثنائي (سيدريرت)	
3b103	كبريتات الحديد الثنائي أحادية الهيدرات	
3b104	كبريتات الحديد الثنائي المائبة سباعية الهيدرات	
3b201	يوديد البوتاسيوم	
3b202	يودات الكالسيوم اللامائية	
3b203	يودات الكالسيوم اللامائية المغلفة والمحبة	
3b301	خلات الكوبالت (II) رباعي هيدرات	
3b302	كربونات الكوبالت (II)	
3b303	هيدروكسيد كربونات الكوبالت (II) أحادي الهيدرات (2:3)	
3b304	كربونات الكوبالت (II) المغلفة والمحبة	
3b305	كبريتات الكوبالت (II) سباعي الهيدرات	
3b402	كربونات النحاس (II) ثنائي هيدروكسي أحادي الهيدرات	
3b404	أكسيد النحاس (II)	
3b405	كبريتات النحاس (II) خماسية الهيدرات	
3b409	ثلاثي هيدروكسيد كلوريد ثنائي النحاس	
3b502	أكسيد المنغنيز (II)	
3b503	كبريتات المنغنيز، أحادي الهيدرات	
3b603	أكسيد الزنك	
3b604	كبريتات الزنك سباعي الهيدرات	
3b605	كبريتات الزنك أحادية الهيدرات	
3b609	هيدروكسيد كلوريد الزنك أحادي الهيدرات	
3b701	مولبيدات الصوديوم ثنائي الهيدرات	
3b801	سيلينيت الصوديوم	
3b802 3b803	سيلينيت الصوديوم المحبب المغلف سيلينات الصوديوم	
3b810	خميرة السيلينيوم، <i>Saccharomyces cerevisiae</i> CNCM I-3060، معطلة	
3b811	خميرة السيلينيوم، <i>Saccharomyces cerevisiae</i> NCYC R397، معطلة	
3b812	خميرة السيلينيوم، <i>Saccharomyces cerevisiae</i> CNCM I-3399، معطلة	
3b813	خميرة السيلينيوم، <i>Saccharomyces cerevisiae</i> NCYC R646، معطلة	
3b817	خميرة معالجة بالسيلينيوم، <i>Saccharomyces cerevisiae</i> NCYC R645، معطلة	

(ج) الأحماض الأمينية وأملاحها ونظائرها

رقم الهوية أو المجموعة الوظيفية	اسم	شروط وحدود محددة
3c352 و3c3.5.1	أحادي هيدروكلوريد الهيستيدين أحادي الهيدرات	يتم إنتاجه عن طريق التخمير يمكن استخدامها في علف السلمونيات عندما لا توفر مصادر العلف المدرجة في البند 3.1.3.3 من الجزء الثاني من الملحق الثاني للاتحاد الأوروبي (2018/848) كمية كافية من الهيستيدين لتلبية الاحتياجات الغذائية للأسماك

(4) إضافات التكنولوجيا الحيوانية

رقم الهوية أو	اسم المجموعة الوظيفية	شروط وحدود محددة
	أ4، ب4، ج4، د4: الإنزيمات والكائنات الليفة	

الملحق الرابع

المنتجات المعتمدة للتنظيف والتطهير المشار إليها في البنود (هـ) و(و) و(ز) من المادة (1)24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848

الجزء أ

منتجات لتنظيف وتطهير البرك والأقفاص والخزانات وقنوات التكاثر والمباني أو المنشآت المستخدمة في الإنتاج الحيواني

الجزء ب

منتجات لتنظيف وتطهير المباني والمنشآت المستخدمة في إنتاج النباتات، بما في ذلك التخزين في المزارع.

الجزء ج

منتجات التنظيف والتعقيم في مرافق المعالجة والتخزين

الجزء د

المنتجات المشار إليها في المادة (1)12 من هذه اللائحة

المنتجات التالية أو المنتجات التي تحتوي على المواد الفعالة التالية كما هو مدرج في الملحق السابع من اللائحة (EC) لا يمكن استخدام المنتج رقم 889/2008 كمنتجات مبيدة للجراثيم؛

-الصودا الكاوية؛

-البوتاس الكاوي؛

—حمض الأكساليك؛

—خلاصات طبيعية من النباتات باستثناء زيت بذور الكتان وزيت اللافندر وزيت النعناع؛

—حمض النيتريك؛

—حمض الفوسفوريك؛

—كربونات الصوديوم؛

—كبريتات النحاس؛

—برمنجنات البوتاسيوم؛

—كعكة بذور الشاي المصنوعة من بذور الكاميليا الطبيعية؛

—حمض الهيوميك؛

—الأحماض البيروكسي أسيتيك باستثناء حمض البيروكسي أسيتيك.

الملحق الخامس

المنتجات والمواد المصرح باستخدامها في إنتاج الأغذية العضوية المصنعة والخميرة المستخدمة كغذاء أو علف

الجزء أ

المواد المضافة الغذائية المعتمدة ومواد المعالجة المشار إليها في البند (أ) من المادة (2) 24 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848

القسم 1أ - المضافات الغذائية، بما في ذلك المواد الحاملة

المواد الغذائية العضوية التي يمكن إضافة المواد الغذائية إليها تقع ضمن حدود التراخيص الممنوحة وفقاً لللائحة (EC) رقم 1333/2008.

يجب تطبيق الشروط والقيود المحددة هنا بالإضافة إلى شروط التراخيص بموجب اللائحة (EC) رقم 1333/2008.

لغرض حساب النسب المئوية المشار إليها في المادة (5) 30 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848، يتم حساب المواد المضافة للأغذية التي تحمل علامة النجمة في عمود رقم الكود كمكونات من أصل زراعي.

شفرة	اسم		المواد الغذائية العضوية التي يمكن إضافتها إليها شروط وحدود محددة
E 153	الكربون النباتي	جينة موربييه	قشرة جين الماعز الرمادية الصالحة للأكل
E 160b(i)*	مستخلص أناتو	جينة ريد ليستر جينة ديل غلوستر جينة الشيدر جينة ميموليت	
E 160b(ii)*	أناتو نوربيكسين	جينة ريد ليستر جينة ديل غلوستر جينة الشيدر جينة ميموليت	
E 170	كربونات الكالسيوم	إثرائها بالكالسيوم	لا يجوز استخدام المنتجات ذات الأصل النباتي والحيواني لتلوين المنتجات أو إثرائها بالكالسيوم
E 220	نبيذ الفاكهة المصنوع من ثاني أكسيد الكبريت (النبيذ المصنوع من فواكه أخرى غير العنب، بما في ذلك عصير التفاح وعصير الكمثرى) والميد مع إضافة السكر وبدونه		100 ملغم/لتر (المستويات القصوى المتاحة من جميع المصادر، معبر عنها بـ SO2 بالمغم/لتر)
E 223	ميتايبسلفيت الصوديوم	القشريات	
E 224	ميتايبسلفيت البوتاسيوم	لتفاح وعصير الكمثرى) والميد مع السكر المضاف	نبيذ الفاكهة المصنوع من ثاني أكسيد الكبريت (النبيذ المصنوع من فواكه أخرى غير العنب، بما في ذلك عصير التفاح وعصير الكمثرى) والميد مع إضافة السكر وبدونه SO2 بالمغم/لتر)
E250	منتجات اللحوم المحتوية على نترات الصوديوم		لا يجوز استخدامها إلا إذا تم إثبات، بما يرضي السلطة المختصة، عدم وجود بديل تكنولوجي يوفر نفس الضمانات و/أو يسمح بالحفاظ على الخصائص المحددة للمنتج.

			لا يُستخدم مع E252 الحد الأقصى للكمية الداخلة معبّراً عنها بـ 80 ملغم/كغم، الحد الأقصى للكمية المتبقية معبّراً عنها بـ 50 ملغم/كغم
E252	نترات البوتاسيوم	منتجات اللحوم	لا يجوز استخدامها إلا إذا تم إثبات، بما يرضي السلطة المختصة، عدم وجود بديل تكنولوجي يوفر نفس الضمانات و/أو يسمح بالحفاظ على الخصائص المحددة للمنتج. لا يُستخدم مع E250 الحد الأقصى للكمية الداخلة معبّراً عنها بـ 80 ملغم/كغم، الحد الأقصى للكمية المتبقية معبّراً عنها بـ 50 ملغم/كغم
E 270		مشتق من أصل نباتي وحيواني	
E 290		منتجات ثاني أكسيد الكربون من أصل نباتي وحيواني	
E 296		مشتق من أصل نباتي	
E 300	حمض الأسكوربيك	منتجات من أصل نباتي منتجات اللحوم	
E 301	أسكوربات الصوديوم	منتجات اللحوم	لا يجوز استخدامها إلا فيما يتعلق بالنترات والنترت.
E 306*	غني بالتوكوفيرول يستخرج	منتجات من أصل نباتي وحيواني مضادة للأكسدة	
E 322*	الليسيثين	منتجات من أصل نباتي منتجات الألبان	من الإنتاج العضوي فقط
E 325		منتجات لكتات الصوديوم ذات الأصل النباتي منتجات الألبان واللحوم	
E 330	حامض الستريك	منتجات من أصل نباتي وحيواني	
E 331		منتجات سترات الصوديوم من أصل نباتي وحيواني	
E 333		منتجات سترات الكالسيوم ذات الأصل النباتي	
E 334		حمض الطرطريك شراب الفسل (L(+)-)	
E 335	الطرطرات	الصدويوم منتجات من أصل نباتي	
E 336	البوتاسيوم الطرطرات	منتجات من أصل نباتي	
E 341(i)	فوسفات أحادي الكالسيوم	دقيق ذاتي التخمير	وكيل جمع الأموال
E 392*	مقططات من روزماري	منتجات من أصل نباتي وحيواني فقط من الإنتاج العضوي	

E 400	حمض الألجينيك	منتجات من أصل نباتي منتجات الألبان	
E 401		منتجات ألجينات الصوديوم ذات الأصل النباتي منتجات الألبان نقائح مصنوعة من اللحوم	
E 402	ألجينات البوتاسيوم	منتجات من أصل نباتي منتجات الألبان	
E 406	لهذا السبب	منتجات من أصل نباتي منتجات الألبان ومنتجات اللحوم	
E 407	الكاراجينان	منتجات من أصل نباتي منتجات الألبان	
E 410*		مُكثِّفات من أصل نباتي وحيواني فقط من الإنتاج العضوي علكة	
E 412*		صنَّع اللغول من أصل نباتي وحيواني فقط من الإنتاج العضوي	
E 414*		للمضغ اللعوي من أصل نباتي وحيواني فقط من الإنتاج العضوي	
E 415		منتجات صمغ الزانثان من أصل نباتي وحيواني	
E 417		مُكثِّفات من أصل نباتي وحيواني فقط من الإنتاج العضوي فقط	
E 418	صمغ جيلان	منتجات من أصل نباتي وحيواني، شكل عالي الأسيل فقط من الإنتاج العضوي فقط، اعتباراً من 1 يناير 2023	
E 422	الجلسرين	مستخلصات نباتية المنكهات	من أصل نباتي فقط مذيب وحامل في المستخلصات النباتية والنكهات مرطب في كبسولات جيلاتينية طلاء سطح الأقراص من الإنتاج العضوي فقط
E 440(i)*	البكتين	منتجات من أصل نباتي منتجات الألبان	
E 460	السليولوز		الجيلاتين
E 464	هيدروكسي بروبيل ميثيل السليولوز		منتجات من أصل نباتي وحيواني، مواد تغليف للكبسولات
500	كربونات الصوديوم	منتجات من أصل نباتي وحيواني	
E 501	كربونات البوتاسيوم	منتجات من أصل نباتي	
E 503	كربونات الأمونيوم	منتجات من أصل نباتي	
E 504	كربونات المغنيسيوم	منتجات من أصل نباتي	
E 509	كلوريد الكالسيوم	المنتجات المصنوعة من الحليب	عامل التخثر

E 516	كبريتات الكالسيوم	منتجات من أصل نباتي	الناقل
E 524	هيدروكسيد الصوديوم	"المعجنات المالحة" المنكهات	معالجة السطح منظم الحموضة
E 551	ثاني أكسيد السيليكون	أعشاب وتوابل مجففة مطحونة، المنكهات دنج	
E 553b	بودرة التلك	نقانق مصنوعة من اللحم	معالجة السطح
E 901	شمع العسل	الحلويات	مادة التزجيج من الإنتاج العضوي فقط
E 903		حلويات شمع الكرنوبل فاكهة الحمضيات	مادة التزجيج طريقة تخفيف آثار المعالجة الإلزامية بالتبريد الشديد للفاكهة كإجراء حجر صحي إلزامي ضد الكائنات الضارة وفقاً للوائح التنفيذية للجنة التوجيه (الاتحاد الأوروبي) (1) 2017/1279 من الإنتاج العضوي فقط
E 938	الأرجون	منتجات من أصل نباتي وحيواني	
E 939	الهيليوم	منتجات من أصل نباتي وحيواني	
E 941	نتروجين	منتجات من أصل نباتي وحيواني	
E 948	الأكسجين	منتجات من أصل نباتي وحيواني	
E 968	إريثريتول	منتجات من أصل نباتي وحيواني فقط من الإنتاج العضوي دون استخدام تقنية التبادل الأيوني	

(1) التوجيه التنفيذي للمفوضية (الاتحاد الأوروبي) 2017/1279 الصادر في 14 يوليو 2017 بتعديل الملاحق من الأول إلى الخامس لتوجيه المجلس 2000/29/EC بشأن التدابير الوقائية ضد إدخال الكائنات الضارة بالنباتات أو المنتجات النباتية إلى الاتحاد الأوروبي وضد انتشارها داخل الاتحاد الأوروبي، 15.7.2017، OJ L 184، ص (33).

القسم 2 - مواد مساعدة في المعالجة ومنتجات أخرى، والتي يمكن استخدامها في معالجة مكونات من أصل زراعي من إنتاج عضوي

يجب تطبيق الشروط والقيود المحددة هنا بالإضافة إلى شروط التراخيص بموجب اللائحة (EC) رقم 1333/2008.

اسم		مُصرَّح له فقط بمعالجة المواد الغذائية العضوية التالية شروط وحدود محددة
ماء		منتجات من أصل نباتي وحيواني لمياه الشرب بالمعنى المقصود في توجيهات المجلس (1) 98/83/EC
كلوريد الكالسيوم		منتجات من أصل نباتي نقانق مصنوعة من اللحم عامل التخثر
كربونات الكالسيوم	منتجات من أصل نباتي	
هيدروكسيد الكالسيوم	منتجات من أصل نباتي	

كبريتات الكالسيوم	منتجات من أصل نباتي	عامل التخثر
كلوريد المغنيسيوم (أو نيجاري)	منتجات من أصل نباتي	عامل التخثر
كربونات البوتاسيوم		للعلف لتجفيف
كربونات الصوديوم	منتجات من أصل نباتي وحيواني	
حمض اللاكتيك		لتنظيم درجة حموضة محلول الملح في صناعة الجبن الجبن
حمض اللاكتيك (+) الناتج عن التخمر	مستخلصات البروتين النباتي	
حامض الستريك	منتجات من أصل نباتي وحيواني	
هيدروكسيد الصوديوم	سكريات زيت من أصل نباتي باستثناء زيت الزيتون مستخلصات البروتين النباتي	
حمض الكبريتيك	الجيلاتين سكريات	
مستخلص نبات الجنجل	سكر	للاستخدام المضاد للميكروبات فقط من الإنتاج العضوي، إن وجد
مستخلص صمغ الصنوبر	سكر	للاستخدام المضاد للميكروبات فقط من الإنتاج العضوي، إن وجد
حمض الهيدروكلوريك		إنتاج الجيلاتين بما يتوافق مع اللائحة (EC) رقم 853/2004 الصادر عن البرلمان الأوروبي، و القرار رقم 853/2004، وما شاكل، وبوبرتوكالين، والبروتين، و المجلس (2) لتنظيم من إنتاج حموضة محلول الملح في عملية تصنيع الأجبان
هيدروكسيد الأمونيوم	الجيلاتين	إنتاج الجيلاتين بما يتوافق مع اللائحة (EC) رقم 853/2004
بيروكسيد الهيدروجين	الجيلاتين	إنتاج الجيلاتين بما يتوافق مع اللائحة (EC) رقم 853/2004
ثاني أكسيد الكربون	منتجات من أصل نباتي وحيواني	
نتروجين	منتجات من أصل نباتي وحيواني	
الإيثانول	مذيبات من أصل نباتي وحيواني	
حمض التانيك	مستخلصات التوت من أصل نباتي	
ألبومين بياض البيض	منتجات من أصل نباتي	
الكازين	منتجات من أصل نباتي	
الجيلاتين	منتجات من أصل نباتي	
غراء السمك	منتجات من أصل نباتي	

الزيوت النباتية	منتجات من أصل نباتي وحيواني، مواد تشحيم أو مواد تحرير أو مواد مضادة للرغوة، من إنتاج عضوي فقط	
جل ثاني أكسيد السيليكون أو محلول غرواني	منتجات من أصل نباتي	
الكربون المنشط (CAS-7440-44-0)	منتجات من أصل نباتي وحيواني	
بودرة التلك	منتجات من أصل نباتي	بما يتوافق مع معايير النقاء المحددة للمضافات الغذائية E 553b
البنطونيت	منتجات من أصل نباتي شراب العسل	عامل لاصق للمشروب العسلي
السليولوز	منتجات من أصل نباتي الجيلاتين	
تراب دياتومي	منتجات من أصل نباتي الجيلاتين	
البييرلايت	منتجات من أصل نباتي الجيلاتين	
قشور البندق	منتجات من أصل نباتي	
وجبة الأرز	منتجات من أصل نباتي	
شمع العسل	منتجات من أصل نباتي	عامل إطلاق من الإنتاج العضوي فقط
شمع الكرنوبا	منتجات من أصل نباتي	عامل إطلاق من الإنتاج العضوي فقط
حمض الخليك/الخل	منتجات من أصل نباتي؛ سمكة	من الإنتاج العضوي فقط من التخمير الطبيعي
هيدروكلوريد النيامين	نبيذ الفاكهة، وعصير التفاح، وعصير الكمثرى، والميد	
ديامونيوم فوسفات	نبيذ الفاكهة، وعصير التفاح، وعصير الكمثرى، والميد	
ألياف الخشب		ينبغي أن يقتصر مصدر الأخشاب من المنتجات ذات الأصل النباتي والحيواني على المصادر المعتمدة. خشب يتم حصاده بشكل مستدام يجب ألا يحتوي الخشب المستخدم على مكونات سامة (معالجة ما بعد الحصاد، أو سموم طبيعية أو سموم من الكائنات الدقيقة).

(1) توجيه المجلس 98/83/EC الصادر في 3 نوفمبر 1998 بشأن جودة المياه المخصصة للاستهلاك البشري (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي، 5.12.1998، L 330، ص. 32).

(2) لائحة (EC) رقم 1853/2004 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 29 أبريل 2004 والتي تنص على قواعد صحية محددة ل
الأطعمة ذات الأصل الحيواني، 30.4.2004، L 139، OJ L 139، ص 55)

الجزء ب

المكونات الزراعية غير العضوية المصرح باستخدامها في إنتاج الأعذية العضوية المصنعة المشار إليها في البند (ب) من المادة (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848

اسم	شروط وحدود محددة
طحلب الأرامي (Eisenia bicyclis) غير المعالج بالإضافة إلى منتجات المعالجة في المرحلة الأولى المرتبطة مباشرة بهذا الطحلب	
طحلب الهيجيكي (Hizikia fusiforme) غير المعالج بالإضافة إلى منتجات المعالجة في المرحلة الأولى المرتبطة مباشرة بهذا الطحلب	
لحاء شجرة باو داركو (lapacho) impetiginosus Handroanthus	للاستخدام فقط في مشروب الكومبوتشا ومزيج الشاي
الأغلفة	من مواد خام طبيعية من أصل حيواني أو من أصل نباتي
الجيلاتين	من مصادر أخرى غير الخنازير
مسحوق/سائل معادن الحليب	فقط عند استخدامه لوظيفة الحسية لاستبدال كلوريد الصوديوم كليًا أو جزئيًا
الأسماك البرية والحيوانات المائية البرية، غير المعالجة وكذلك المنتجات المشتقة منها عن طريق العمليات	فقط من مصائد الأسماك التي تم اعتمادها على أنها مستدامة بموجب نظام معترف به من قبل السلطة المختصة بما يتماشى مع المبادئ المنصوص عليها في اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم 1380/2013 وفقًا للبند 3.1.3.1 (ج) من الجزء الثالث من الملحق الثاني لللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848 فقط عندما لا يكون متوفرًا في تربية الأحياء المائية العضوية

الجزء ج

المواد المساعدة المعتمدة في المعالجة وغيرها من المنتجات لإنتاج الخميرة ومنتجات الخميرة المشار إليها في البند (ج) من المادة (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848

اسم		خميرة الإنتاج/الأطوية الحلويات/ التركيب	شروط وحدود محددة
كلوريد الكالسيوم	X		
ثاني أكسيد الكربون	X	X	
حامض الستريك	X		لتنظيم درجة الحموضة في إنتاج الخميرة
حمض اللاكتيك	X		لتنظيم درجة الحموضة في إنتاج الخميرة
نتروجين	X	X	
الأكسجين	X	X	
نشأ البطاطس	X	X	للتصفية من الإنتاج العضوي فقط
كربونات الصوديوم	X	X	لتنظيم درجة الحموضة
الزيوت النباتية	X	X	عامل تشحيم أو تحرير أو مضاد للرغوة من الإنتاج العضوي فقط

الجزء د

المنتجات والمواد المصرح بها لإنتاج وحفظ منتجات العنب العضوية لقطاع النبيذ المشار إليها في البند 2.2 من الجزء السادس من الملحق الثاني للاتحاد الأوروبي (2018/848)

اسم	أرقام الهوية	المراجع الواردة في الملحق الأول إلى اللائحة المفوضة (الاتحاد الأوروبي) 2019/934
هواء		الجزء أ، الجدول 1، النقطتان 1 و 8
الأكسجين الغازي	E 948 CAS 17778-80-2	الجزء أ، الجدول 1، النقطة 1 الجزء أ، الجدول 2، النقطة 8.4
الأرجون	E 938 CAS 7440-37-1	الجزء أ، الجدول 1، النقطة 4 الجزء أ، الجدول 2، النقطة 8.1
نتروجين	E 941 CAS 7727-37-9	الجزء أ، الجدول 1، النقطتان 4 و 7 و 8 الجزء أ، الجدول 2، النقطة 8.2
ثاني أكسيد الكربون	E 290 CAS 124-38-9	الجزء أ، الجدول 1، النقطتان 4 و 8 الجزء أ، الجدول 2، النقطة 8.3
قطع من خشب البلوط		الجزء أ، الجدول 1، النقطة 11
حمض الطرطريك (L+)	E 334 CAS 87-69-4	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 1.1
حمض اللاكتيك	E 270	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 1.3
طرطرات البوتاسيوم (L+)	E 336(ii) CAS 921-53-9	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 1.4
بيكربونات البوتاسيوم	E 501(ii) CAS 298-14-6	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 1.5
كربونات الكالسيوم	E 170 CAS 471-34-1	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 1.6
كبريتات الكالسيوم	E 516	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 1.8
ثاني أكسيد الكبريت	E 220 CAS 7446-09-5	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 2.1
بيسلفيت البوتاسيوم	E 228 CAS 7773-03-7	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 2.2
ميتايسلفيت البوتاسيوم	E 224 CAS 16731-55-8	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 2.3

يجب ألا يتجاوز الحد الأقصى لمحتوى ثاني أكسيد الكبريت 100 ملليغرام لكل لتر بالنسبة للنبيذ الأحمر كما هو مشار إليه في البند أ.1 (أ) من الجزء ب من الملحق الأول للاتحاد الأوروبي (الاتحاد الأوروبي) 2019/934، وبمستوى سكر متبقي أقل من 2 غرام لكل لتر.

			<p>يجب ألا يتجاوز الحد الأقصى لمحتوى ثاني أكسيد الكبريت 150 ملليغرامًا لكل لتر بالنسبة للخبز الأبيض والوردي كما هو مشار إليه في البند أ.1 (ب) من الجزء ب من الملحق الأول للائحة المفوضة (الاتحاد الأوروبي) 2019/934 وبمستوى سكر متبق أقل من 2 غرام لكل لتر.</p> <p>بالنسبة لجميع أنواع الخبز الأخرى، يتم تخفيض الحد الأقصى لمحتوى ثاني أكسيد الكبريت المطبق وفقًا للجزء ب من الملحق الأول للائحة المفوضة (الاتحاد الأوروبي) 2019/934 بمقدار 30 ملليغرام لكل لتر.</p>
حمض الأسكوربيك	E 300	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 2.6	
الفحم لصناعة الخبز يستخدم		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 3.1	
فوسفات ثنائي الأمونيوم الهيدروجيني	E 342/CAS 7783-28-0	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 4.2	
هيدروكلوريد الثيامين CAS 67-03-8		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 4.5	
مستخلصات الخميرة الذاتية		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 4.6	
جدران خلايا الخميرة		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 4.7	
الخمائر المعطلة		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 4.8 الجزء أ، الجدول 2، النقطة 10.5 الجزء أ، الجدول 2، النقطة 11.5	
جيلاتين صالح للأكل	CAS 9000-70-8	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.1	مشتق من مواد خام عضوية إن وجدت
بروتين القمح		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.2	مشتق من مواد خام عضوية إن وجدت
بروتين البازلاء		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.3	مشتق من مواد خام عضوية إن وجدت
بروتين البطاطس		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.4	مشتق من مواد خام عضوية إن وجدت
غراء السمك		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.5	مشتق من مواد خام عضوية إن وجدت
الكازين	CAS 9005-43-0	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.6	مشتق من مواد خام عضوية إن وجدت
كازينات البوتاسيوم	CAS 68131-54-4	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.7	
زلال البيض	CAS 9006-59-1	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.8	مشتق من مواد خام عضوية إن وجدت

البنيتونيت	E 558	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.9	
ثاني أكسيد السيليكون (جل أو محلول غرواني)	E 551	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.10	
التانينات		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.12 الجزء أ، الجدول 2، النقطة 6.4	مشتق من مواد خام عضوية إن وجدت
الكيتوزان المشتق من الرشايشية السوداء	CAS 9012-76-4	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.13 الجزء أ، الجدول 2، النقطة 10.3	
مستخلصات بروتين الخميرة		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.15	مشتق من مواد خام عضوية إن وجدت
ألجينات البوتاسيوم	9005-36-1 E 402/CAS	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 5.18	
البوتاسيوم طرطرات	E 366/CAS 868-14-4	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 6.1	
حامض الستريك	E 330	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 6.3	
حمض الميثاناراتريك	E 353	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 6.7	
الصفغ العربي	9000-01-5 E 414/CAS	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 6.8	مشتق من مواد خام عضوية إن وجدت
بروتينات سكرية من الخميرة		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 6.10	
إنزيمات البكتين	EC 4.2.2.10	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 7.2	لأغراض التوضيح فقط في مجال صناعة النبيذ
بكتين ميثيل إستراز	EC 3.1.1.11	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 7.3	لأغراض التوضيح فقط في مجال صناعة النبيذ
بولي جالاكتيوروناز	EC 3.2.1.15	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 7.4	لأغراض التوضيح فقط في مجال صناعة النبيذ
الهيميسيلولاز	EC 3.2.1.78	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 7.5	لأغراض التوضيح فقط في مجال صناعة النبيذ
السليولاز	EC 3.2.1.4	الجزء أ، الجدول 2، النقطة 7.6	لأغراض التوضيح فقط في مجال صناعة النبيذ
خمير إنتاج الخمائر			بالنسبة لسلاسل الجوزة العديلة يُفترض أن تكون الخميرة العضوية إن توفرت.
بكتيريا حمض اللاكتيك			الجزء أ، الجدول 2، النقطة 9.2
سترات النحاس	CAS 866-82-0		الجزء أ، الجدول 2، النقطة 10.2
راتنج صنوبر حلب			الجزء أ، الجدول 2، النقطة 11.1
رواسب طازجة			للحزب الأشجار والمواد الفلورية فقط 11.2

الملحق السادس

المنتجات والمواد المصرح باستخدامها في الإنتاج العضوي في مناطق معينة من دول ثالثة وفقاً ل
المادة (2) 45 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2018/848
